

باب: في الرجل يصلي بعرفة في رحله ولا يشهد
الصلاة مع الإمام

٢٨٢٦ - وَعَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مَعَ الْإِمَامِ بِعَرَفَةَ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي رَحْلِهِ» (١).

٢٨٢٧ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «إِذَا صَلَّيْتَ فِي رَحْلِكَ بِعَرَفَةَ فَصَلِّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا لَوَقْتِهَا، وَاجْعَلْ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا أَذَانًا وَإِقَامَةً» (٢).

٢٨٢٨ - وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «إِذَا صَلَّيْتَ فِي رَحْلِكَ فَإِنْ شِئْتَ فَاجْمَعْ بَيْنَهُمَا، وَإِنْ شِئْتَ فَصَلِّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا لَوَقْتِهَا» (٣).

(١) صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ٣٤٦)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «مَسَائِلِهِ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ» (٧٨٣)، وَإِبْرَاهِيمَ الْحَرَبِيُّ فِي «كِتَابِ الْمَنَاسِكِ» كَمَا فِي «تَغْلِيْقِ التَّعْلِيْقِ» لِابْنِ حَجْرٍ (٣ / ٨٤)، وَ«فَتْحُ الْبَارِيِّ» (٣ / ٦٠٠)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (٢ / ١٣٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٥ / ١١٤)، وَفِي «مَعْرِفَةِ السَّنَنِ» (٤ / ١٠٨)، كُلُّهُمْ مِنْ طَرُقٍ عَنِ نَافِعٍ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (٢ / ١٣٧) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ الْكِنْسَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَرَفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي الصَّلَاةَ فِي مَوَاقِيتِهَا إِلَّا فِي عَرَفَاتٍ وَالْمُزْدَلِفَةِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَجْمَعُهُمَا، شَهِدَ الْإِمَامَ أَوْ لَمْ يَشْهَدْ.

قال ابن حجر في «فتح الباري» (٣ / ٦٠٠): (... وأخرج الثوري في جامعه رواية عبد الله بن الوليد العدني عنه عن عبد العزيز بن أبي روادٍ عن نافع مثله، وأخرجه ابن المنذر من هذا الوجه).

(٢) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ٢٧٥) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف؛ المغيرة هو: ابن مقسم، ثقة متقن إلا أنه كان يدلّس ولا سيما عن إبراهيم.

(٣) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ٢٧٥) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ كَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ بِهِ.

٢٨٢٩ - وَعَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «مَا صَلَّى أَبِي قَطْمَعَ الْإِمَامَ بِعَرَفَةَ، وَكَانَ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَكَانَ يَتَطَوَّعُ بَيْنَهُمَا، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنَ الْجَنَدِ حَتَّى يَأْتِيَ مَكَّةَ» (١).

٢٨٣٠ - وَعَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «يُصَلِّي كُلَّ صَلَاةٍ لَوْ قَتَبَهَا» (٢).

٢٨٣١ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «يُؤَخِّرُ الْإِمَامُ الظُّهْرَ يَوْمَ عَرَفَةَ أَشَدَّ مَا يُؤَخِّرُهَا فِي يَوْمٍ مِنَ السَّنَةِ، وَيُعَجِّلُ الْعَصْرَ أَشَدَّ مَا يُعَجِّلُهَا فِي يَوْمٍ مِنَ السَّنَةِ» (٣).

باب: في التطوع بين الظهر والعصر بعرفة

٢٨٣٢ - عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه فِي حَدِيثِهِ الْمَشْهُورِ الطَّوِيلِ... وَفِيهِ: «ثُمَّ أَدْنَى، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا...» (٤).

=قُلْتُ: إسناده ضعيف؛ الليث هو: ابن أبي سليم صدوق، اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك.

(١) رواه ثقات: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٢٧٥) حدثنا أبو خالد، عن ابن جريج، عن ابن طاووس، به.

(٢) إسناده ضعيف؛ أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٢٧٥) حدثنا عبد السلام بن حرب، عن مغيرة، به.

قُلْتُ: إسناده ضعيف؛ المغيرة هو: ابن مقسم، ثقة متقن إلا أنه كان يدلّس ولا سيما عن إبراهيم.

(٣) إسناده ضعيف؛ أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٣٢٥) حدثنا جريز، عن ليث، عن عبد الرحمن، به.

قُلْتُ: إسناده ضعيف؛ الليث هو: ابن أبي سليم صدوق، اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك.

(٤) صحيح، تقدم تخريجه تكراراً ومراراً.